

Distr.: General
12 January 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير - 1 نيسان/أبريل 2022

البندان 2 و10 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وتنمية القدرات

حالة حقوق الإنسان في أفغانستان وإنجازات المساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

يتضمن هذا التقرير، المقدم عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان 113/2 وقراره 15/14، عرضاً لحالة حقوق الإنسان في أفغانستان في الفترة من 1 كانون الأول/ديسمبر 2020 إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، بما في ذلك لمحة عامة عن الأعمال، بما فيها المساعدة التقنية، التي اضطلعت بها دائرة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

ويركز التقرير على مجالات عمل دائرة حقوق الإنسان الخمسة الرئيسية، وهي: حماية المدنيين في النزاع المسلح؛ والأطفال والنزاع المسلح؛ والقضاء على العنف ضد المرأة وتعزيز حقوقها؛ ومنع التعذيب وتعزيز احترام الضمانات الإجرائية؛ والحيز المدني وإدماج حقوق الإنسان في عمليات السلام والمصالحة.

ويركز التقرير إلى حد بعيد على أنشطة الرصد والمساعدة التقنية التي اضطلع بها قبل بسط طالبان سيطرتها على البلد في 15 آب/أغسطس، وينبغي قراءته مقترناً بتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن مساءلة جميع مرتكبي انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في سياق النزاع.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

- 1- يغطي هذا التقرير، المقدم عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان 113/2 وقراره 15/14، الفترة بين 1 كانون الأول/ديسمبر 2020 و30 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وأعد بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان (البعثة).
- 2- ويركز التقرير على مجالات عمل دائرة حقوق الإنسان الخمسة الرئيسية، وهي: حماية المدنيين في النزاع المسلح؛ والأطفال والنزاع المسلح؛ والقضاء على العنف ضد المرأة وتعزيز حقوقها؛ ومنع التعذيب وتعزيز احترام الضمانات الإجرائية؛ والحيز المدني وإدماج حقوق الإنسان في عمليات السلام والمصالحة.
- 3- وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، استمرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) في تقديم الدعم التقني والمالي إلى عمل دائرة حقوق الإنسان التابعة للبعثة في أفغانستان. وفي 17 أيلول/سبتمبر، مدد مجلس الأمن، بمقتضى قراره 2596 (2021)، ولاية البعثة حتى 17 آذار/مارس 2022.

ثانياً- السياق

- 4- في 14 نيسان/أبريل 2021، أعلنت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أنها ستبدأ سحب الأفراد العسكريين من أفغانستان في 1 أيار/مايو⁽¹⁾. وأصدر شركاء منظمة حلف شمال الأطلسي بياناً مماثلاً في التاريخ نفسه⁽²⁾. ومع بدء انسحاب القوات الدولية، ظلت عملية السلام متوقفة رغم الاجتماعات الرفيعة المستوى التي عقدت بين الحكومة ومكتب طالبان السياسي في طهران يومي 7 و8 تموز/يوليه 2021 وفي الدوحة يومي 17 و18 تموز/يوليه. وفي الفترة الممتدة من أيار/مايو إلى آب/أغسطس 2021 ووسط استشرى انعدام الأمن والقتل المستهدف والهجمات التي تستهدف المدنيين، سيطرت طالبان فعلياً على أفغانستان من خلال هجوم عسكري اجتاحت البلد ووصل إلى العاصمة كابول في 15 آب/أغسطس. وفي التاريخ نفسه، فر رئيس أفغانستان، محمد أشرف غني، من البلد تاركاً طالبان يسيطرون على معظم أراضي أفغانستان باستثناء مطار كابول الذي ظلت القوات العسكرية الدولية تحتله حتى 31 آب/أغسطس عندما غادرت القوات العسكرية الأمريكية المتبقية وأجزاء من وادي بنجشير التي ظلت قوات المقاومة تسيطر عليها حتى أيلول/سبتمبر. وفي الفترة من 15 إلى 31 آب/أغسطس، اتسم الوضع في مطار كابول بالفوضى إذ تجمع آلاف الأشخاص في المناطق المحيطة بالمطار على أمل النفاذ إلى الرحلات الجوية التي نظمها القوات الدولية لمغادرة أفغانستان. وفي 26 آب/أغسطس، أعلن ما يسمى بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان مسؤوليته عن تفجير انتحاري خارج مطار كابول أسفر عن مقتل ما لا يقل عن 170 شخصاً وإصابة مئات آخرين⁽³⁾. وفي 7 أيلول/سبتمبر، أكدت حركة طالبان تشكيل حكومة تصريف أعمال.

(1) انظر (ي) <https://www.whitehouse.gov/briefing-room/speeches-remarks/2021/04/14/remarks-by-president-biden-on-the-way-forward-in-afghanistan/>

(2) انظر (ي) https://www.nato.int/cps/en/natohq/official_texts_183146.htm?selectedLocale=en

(3) انظر (ي) <https://www.un.org/press/en/2021/sc14615.doc.htm>

ثالثاً - حماية المدنيين

5- ظلت أفغانستان في معظم عام 2021 واحدة من أكثر البلدان فتكاً بالمدنيين في العالم. ففي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس 2021، ظل المدنيون، لا سيما النساء والأطفال، يتحملون وطأة النزاع المسلح. وأدت زيادة حدة القتال، بما في ذلك في المناطق الحضرية المكتظة بالسكان، إلى تفاقم الأضرار التي لحقت بالمدنيين، خاصة مع تحقيق طالبان مكاسب إقليمية وتقدمهم نحو عواصم الولايات في تموز/يوليه والنصف الأول من آب/أغسطس. وحتى بعد إنشاء سلطة طالبان الفعلية، ظل المدنيون يتأثرون بالعنف، وإنْ بدرجة أقل بكثير، في شكل أجهزة متفجرة يدوية الصنع وضعها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان وتفجيرات انتحارية وتفجيرات لمخلفات أجهزة متفجرة يدوية الصنع ومتفجرات من مخلفات الحرب، الأمر الذي ألحق أضراراً غير متناسبة بالأطفال.

6- وخلال الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وثقت البعثة والمفوضية ما لا يقل عن 8 300 إصابة بين المدنيين قُتل منهم 2 400 وجرح 5 900. ومثلت النساء والأطفال ما يقرب من نصف جميع الإصابات بين المدنيين في الأشهر الـ 11 الأولى من عام 2021 إذ شكلت النساء 13 في المائة من جميع هذه الإصابات والأطفال 29 في المائة، وبلغت كلتا الفئتين مستويات قياسية. وكانت الاشتباكات البرية السبب الرئيس في هذه الإصابات، تليها الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع المخصصة للعمليات الانتحارية وغير الانتحارية والقتل المستهدف والغارات الجوية.

7- وشهد مجموع الإصابات بين المدنيين التي تُحقّق منها خلال الفترة المشمولة بالتقرير انخفاضاً بنسبة 5 في المائة مقارنة بالفترة نفسها من عام 2020. ووقع ما يقرب من 83 في المائة من الإصابات بين المدنيين في الفترة الممتدة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 15 آب/أغسطس، إذ وثّق عدد قياسي من هذه الإصابات خلال الأشهر الستة الأولى من العام⁽⁴⁾. والحال أن البعثة والمفوضية، خلال الفترة من أيار/مايو إلى حزيران/يونيه 2021، في أعقاب الإعلان في نيسان/أبريل عن بدء انسحاب قوات الولايات المتحدة، وثقت أكبر عدد من تلك الإصابات منذ بداية هذا التوثيق الممنهج في عام 2009، إذ بلغ مجموع الإصابات بين المدنيين 2 392 شخصاً، أي ما يقرب من مجموع الإصابات في الأشهر الأربعة السابقة مجتمعة.

8- وعزت البعثة والمفوضية 57 في المائة من الإصابات بين المدنيين في الفترة المشمولة بالتقرير إلى عناصر مناوئة للحكومة (لا سيما طالبان وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان) و19 في المائة إلى القوات الموالية لها (قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية والقوات العسكرية الدولية). ونتجت الإصابات المتبقية بين المدنيين البالغة 24 في المائة عن حوادث لم يكن من الممكن عزوها إلى أي من الطرفين، بما في ذلك النيران المتقاطعة بين أطراف النزاع والمتفجرات من مخلفات الحرب.

9- وفي الفترة بين 1 كانون الثاني/يناير و15 آب/أغسطس، وقعت معظم الإصابات بين المدنيين أثناء الاشتباكات البرية بين أطراف النزاع، وتعزى أساساً إلى طالبان وقوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، خاصة من خلال استخدام النيران غير المباشرة، مثل مدافع الهاوتزر ومدافع الهاون والصواريخ، في المناطق المأهولة بالمدنيين. وفي الفترة الممتدة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر، وثقت البعثة والمفوضية زيادة في عدد الإصابات بين المدنيين من الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والتفجيرات الانتحارية التي اقترفتها عناصر مناوئة للحكومة مقارنة بالسنة السابقة.

10- ودعت البعثة والمفوضية أطراف النزاع إلى توفير حماية أفضل للمدنيين من الضرر، من خلال تقاعلات عامة وخاصة، من طريق تبادل المعلومات عن الحوادث التي تسبب ضرراً للمدنيين كي تدرك

(4) في الأشهر الستة الأولى من عام 2021، وثّق 5 183 إصابة بين المدنيين.

الأطراف إدراكاً أفضل تأثير عملياتها على المدنيين وتتخذ الإجراءات المناسبة، وتقديم التوصيات وتوفير التدريب على التدابير الوقائية والتدابير المخففة. ونسقت البعثة والمفوضية العمل بشأن تعقب الإصابات بين المدنيين والتوعية بها بمعية اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان. وعقدتا اجتماعات مع القوات العسكرية الدولية، في سياق مغادرتها، ومع اللجنة ومنظمات أخرى من أجل تقديم توصيات بشأن كيفية مواصلة عملها بعدئذ.

11- وقبل 15 آب/أغسطس، واصلت الحكومة تنفيذ سياستها الوطنية بشأن الوقاية من وقوع إصابات بين المدنيين والتخفيف من حدتها. وسعت إلى تنظيم ندوة وطنية عن التخفيف من هذه الإصابات، وهي بصدد إنشاء آلية رسمية لتخفيف حدة الإصابات بين المدنيين بدعم من البعثة والمفوضية.

12- وأبقت البعثة والمفوضية على انخراطهما في أنشطة لجنة طالبان المعنية بمنع وقوع إصابات بين المدنيين وتقديم الشكاوى التي استمرت في النظر في ادعاءات حدوث إصابات بين المدنيين تقاسمتها البعثة والمفوضية. وبعد بسط طالبان سيطرتها على البلد، واصلت البعثة والمفوضية تفاعلهما وحوارهما مع طالبان بواسطة وزارة الدفاع بحكم الأمر الواقع.

13- ونشرت البعثة تقريرين عامين بين كانون الثاني/يناير وتشرين الثاني/نوفمبر 2021 سلطا الضوء على اتجاهات الإصابات بين المدنيين، وهما تقرير خاص يركز على استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في الإعلام⁽⁵⁾ دعت فيه البعثة أطراف النزاع إلى اتخاذ تدابير محددة لمنع وقوع تلك الإصابات؛ وفي تموز/يوليه، تحديث منتصف العام بشأن حماية المدنيين في سياق النزاع المسلح في أفغانستان في عام 2021⁽⁶⁾.

ألف - من 1 تموز/يوليه إلى 15 آب/أغسطس

1- الأضرار التي لحقت بالمدنيين جراء القتال في المناطق الحضرية

14- في الوقت الذي سُلّمت فيه السلطة سلمياً في أجزاء كثيرة من البلد، بما في ذلك بعض المدن التي انتقلت فيها السلطة في آب/أغسطس، أدى القتال العنيف في مناطق حضرية أخرى مكتظة بالسكان في الأسابيع الأخيرة من تقدم طالبان إلى إلحاق ضرر بالغ بالمدنيين. ففي الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه إلى 15 آب/أغسطس، ومع وقوع القتال في مدن كثيرة وحولها، سجلت أعداد كبيرة من الإصابات بين المدنيين في لشكر كاه، وقندهار، وهرات، وقندوز. وخلال تلك الفترة، أسفر القتال بين طالبان وقوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية⁽⁷⁾ عن وقوع ما لا يقل عن 100 2 من الإصابات بين المدنيين (قتل ما يقرب من 400 شخص وجرح 700 1 على الأقل)، بمن فيهم العديد من الأطفال⁽⁸⁾. وكانت غالبية الإصابات بين المدنيين ناجمة عن اشتباكات برية وغارات جوية.

15- واعتباراً من تموز/يوليه 2021، اختبأ العديد من المحاورين المنتظمين أو فروا خشية الانتقام وأعيد توطين العديد من الموظفين الوطنيين العاملين مع البعثة داخل البلد بسبب تدهور الحالة الأمنية.

(5) يمكن الاطلاع عليه بالنقر على الرابط التالي: https://unama.unmissions.org/sites/default/files/special_report_-_killing_of_human_rights_defenders_and_journalists_2018-2021_-_unama_-_14_february_2021_.english_0.pdf

(6) يمكن الاطلاع عليه بالنقر على الرابط التالي: <https://unama.unmissions.org/protection-of-civilians-reports/>

(7) حظيت قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية أيضاً بدعم من الطائرات العسكرية الدولية المسلحة.

(8) من المرجح أن تكون هذه الأرقام وصفاً غير مكتمل للأضرار الفعلية التي وقعت بالنظر إلى أن البعثة والمفوضية لم تتمكن من التحقق من جميع الإصابات بين المدنيين التي حدثت حينئذ.

وبناء على ذلك، استكملت البعثة والمفوضية أساليب عملها العادية بالرصد عن بعد وركزتا تقصي الحقائق والإبلاغ أساساً على الادعاءات الموثوق بها التي تتحدث عن ارتكاب انتهاكات وتجاوزات أثناء هجمات طالبان الواسعة النطاق وفي أعقابها. ورصدتا أثر النزاع المسلح الذي وقع في المناطق الحضرية في الأسابيع الأخيرة قبل أن تسيطر حركة طالبان فعلياً على البلد في منتصف آب/أغسطس.

2- ادعاءات القتل خارج نطاق القضاء

16- تلقت البعثة والمفوضية تقارير موثوقة بها عن إعدام طالبان مدنيين وأفراد من قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية كانوا خارج ساحة القتال بإجراءات موجزة، خاصة في الأراضي التي سيطرت عليها مؤخراً. ففي ولاية غزنة، على سبيل المثال، أجرت البعثة والمفوضية تحقيقات لتقصي الحقائق في ادعاءات مفادها أن مقاتلي طالبان قتلوا ما لا يقل عن 26 مدنياً (امرأة و25 مدنياً ذكراً تتراوح أعمارهم بين 16 و74 عاماً) في سبعة مواقع على الأقل من مقاطعة ماليستان. وتلقّتا تقارير موثوقة بها تفيد بأن بعض الضحايا ضربوا قبل إطلاق النار عليهم وبأن عناصر من طالبان أضرموا النار في منازل ومتاجر في إحدى القرى. وأفيد أيضاً بأن طالبان قتلوا أشخاصاً خارج ساحة القتال في ماليستان بوسائل منها قطع رؤوسهم.

17- وبالمثل، تلقت البعثة والمفوضية في مقاطعة سبين بولدك، بولاية قندهار، بعد 16 تموز/يوليه، ادعاءات موثوقة بها جاء فيها أن ما لا يقل عن 85 شخصاً ربما كانوا ضحايا تجاوزات طالبان، بما في ذلك القتل والاختفاء القسري والاحتجاز غير القانوني. ورغم نشر البعثة والمفوضية فريقاً لتقصي الحقائق في قندهار في أوائل آب/أغسطس، لم يتسن، بسبب تغير البيئة هناك حينئذ، الحصول على معلومات مفصلة بما فيه الكفاية لتحديد عدد الأشخاص الذين قتلوا أو اختفوا أو احتجزوا أو عدد من قد يكونوا فروا أو اختبأوا خوفاً على حياتهم.

18- وإضافة إلى ذلك، شهدت البعثة والمفوضية خلال تلك الفترة أدلة على أوامر أصدرها مسؤولون كبار من قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية تفيد بأنه ينبغي قتل عناصر طالبان بإجراءات موجزة بدلاً من أسرهم إن أُلقي القبض عليهم.

باء - من 15 آب/أغسطس إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر

19- بعد أن بسطت حركة طالبان سيطرتها فعلياً على البلد في 15 آب/أغسطس، أدلت بإعلانات عدة عن عفو عام عن أفراد قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية السابقين وعمن عملوا مع القوات العسكرية الدولية. ورغم هذه الإعلانات، تلقت البعثة والمفوضية ادعاءات موثوقة بها تتكلم عن وقوع أعمال قتل واحتجاز وغير ذلك من الانتهاكات التي اقترفت في حق عناصر سابقين من قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية وقوات أخرى مرتبطة بالحكومة. وفي المجموع، تلقت البعثة والمفوضية في الفترة من 15 آب/أغسطس إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر ادعاءات موثوقة بها بشأن أكثر من 110 حالات قتل بينها ما لا يقل عن 80 حالة قتل خارج نطاق القضاء ارتكبت حسب التقارير الواردة على أيدي السلطات الفعلية. وإضافة إلى ذلك، يتزايد قلق البعثة والمفوضية إزاء عمليات القتل خارج نطاق القضاء لمن يشتبه في انتمائهم إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان، ومعظمهم من ولاية ننگرهار. وقد وثّقتا ما لا يقل عن 50 عملية قتل من هذا القبيل، بما في ذلك قطع الرؤوس والتمثيل بالجثث علناً.

20- وسجلت البعثة والمفوضية أيضاً استمرار إلحاق الضرر بالمدنيين جراء الهجمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، سواء أكانت انتحارية أم غير انتحارية، وعُزيت أساساً إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان، إذ إنهما وثّقتا ما لا يقل عن 13 هجوماً من هذا النوع أثرت على المدنيين، الأمر الذي أسفر عن وقوع ما لا يقل عن 850 إصابة بين المدنيين في الفترة بين 15 آب/أغسطس و30

تشرين الثاني/نوفمبر 2021. وما زالت الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع من بقايا أقراص الضغط وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب تشكل السبب الرئيس الآخر للأضرار التي تحيق بالمدنيين، إذ سجل أكثر من 70 إصابة بين المدنيين في الفترة من 15 آب/أغسطس إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر من جراء هذه الأجهزة. وتأثر الأطفال، كالعادة، تأثراً غير متناسب بالمتفجرات من مخلفات الحرب، الأمر الذي يبرز الحاجة إلى بذل مزيد من الجهود للتوعية بخطر الألغام وإزالتها.

رابعاً - الأطفال والنزاع المسلح

21- واصلت فرقة العمل القطرية المعنية برصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة والإبلاغ عنها، التي اشتركت البعثة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) في رئاستها، توثيق الانتهاكات المقررة في حق الأطفال في أفغانستان⁽⁹⁾. وتحققت فرقة العمل من قتل وتشويه ما لا يقل عن 2 150 طفلاً (قتل ما لا يقل عن 570 طفلاً وشوه ما لا يقل عن 1 580) في الفترة الممتدة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، أي انخفاض بنسبة 13 في المائة مقارنة بالفترة ذاتها من عام 2020. وحدثت نسبة 95 في المائة من بين هذه الحالات بين 1 كانون الثاني/يناير و15 آب/أغسطس؛ وبلغ عدد الأطفال الذين قتلوا وشوهوا في الأشهر الستة الأولى من العام مستويات قياسية، على ما هو موثق في تحديث منتصف العام، إذ وقع انخفاض حاد بعد 15 آب/أغسطس عندما تمكنت حركة طالبان من السيطرة الفعلية وتوقفت العمليات العسكرية بين قوات طالبان وقوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية. وظل الأطفال يشكلون تقريباً جميع الإصابات بين المدنيين بسبب المتفجرات من مخلفات الحرب بعد 15 آب/أغسطس، وظلوا أيضاً يقتلون ويشوهون أكثر من غيرهم أثناء الهجمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع⁽¹⁰⁾.

22- وتحققت فرقة العمل مما لا يقل عن 47 حادثاً مسّ الحق في التعليم، بما في ذلك الهجمات على المدارس⁽¹¹⁾ وعلى العاملين في التعليم، وكذلك التهديدات والتخويف والمضايقة واختطاف العاملين في ميدان التعليم. وتتحمل حركة طالبان المسؤولية عما يقرب من نصف هذه الهجمات التي وقعت جميعها في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 15 آب/أغسطس.

23- وتحققت فرقة العمل من 62 حادثاً على الأقل أضر في مرافق الرعاية الصحية والعاملين في مجال الصحة. ونُسب 38 حادثاً منها إلى العناصر المناوئة للحكومة و23 إلى القوات الموالية لها، في حين نُسب حادث واحد إلى كل من العناصر المناوئة للحكومة والموالية لها. ففي 15 حزيران/يونيه، على سبيل المثال، وفي خمسة حوادث منفصلة في ولاية ننگرهار، شنت عناصر غير محددة مناوئة للحكومة يشتبه في أنها من تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان هجمات مستهدفة على ملقّحين من شلل الأطفال أصابت ستة من موظفي الرعاية الصحية وقتلتهم وجرحت ثلاثة آخرين.

24- وتحققت فرقة العمل من تجنيد ما لا يقل عن 47 فتى واستخدامهم، 24 منهم جندتهم حركة طالبان و16 جندتهم ميليشيات موالية للحكومة وسبعة جندتهم الشرطة الوطنية الأفغانية. وجُنّدوا جميعهم

(9) من المرجح أن تكون جميع الأرقام الواردة في الجزء الخاص بالأطفال والنزاع المسلح في هذا التقرير غير مكتملة في وصف العدد الفعلي للانتهاكات بالنظر إلى أنه لم تكن بعض الحالات التي تحققت منها فرقة العمل قد انتهت و/أو استُعرضت وقت إعداد هذا التقرير، ومن ثم لم يكن في الإمكان إدراجها.

(10) للاستزادة من التفاصيل عن تُنسب إليه الإصابات بين الأطفال خلال الأشهر الستة الأولى من عام 2021، يرجى الاطلاع على تحديث منتصف العام الذي يمكن الاطلاع عليه بالنقر على الرابط التالي: <https://unama.unmissions.org/protection-of-civilians-reports/>

(11) تشمل تلك الحوادث هجمات استهدفت المدارس مباشرة وأخرى عشوائية أضرت بالمدارس عَرَضاً.

تقريباً قبل 15 آب/أغسطس. ونظراً للحساسية إزاء هذه القضية والشواغل المتعلقة بالحماية، لا يزال التحقق من تجنيد الأطفال واستخدامهم أقل بكثير من اللازم. وفي الوقت نفسه، برز الأطفال في صفوف طالبان أكثر من ذي قبل منذ استيلائها على السلطة، الأمر الذي أدى إلى تصوّر حدوث زيادة في تجنيد الأطفال رغم أن الراجح أن يكون الكثير من عمليات التجنيد حدثت فيما مضى.

25- وتحققت فرقة العمل من حوادث اغتصاب وعنف جنسي كان ضحيتها ما لا يقل عن ثمانية أطفال: فتاة واحدة وسبعة فتيان؛ ونُسب اعتداء واحد إلى حركة طالبان وستة إلى الشرطة الوطنية الأفغانية وواحد إلى كل من الجيش الوطني الأفغاني والشرطة المحلية الأفغانية. وأُكره ستة أطفال على أن يصحبوا *باتشا بازي*، وهي ممارسة ضارة يستغل فيها الفتيان رجالاً أثرياء أو أقوياء من ذوي النفوذ في الترفيه، لا سيما الرقص والأنشطة الجنسية. وورد على فرقة العمل ادعاءات أخرى تتعلق بالعنف الجنسي ضد الأطفال لا تزال قيد التحقق منها أو لم تتمكن فرقة العمل من التحقق منها دون تعريض الأطفال للضرر، وتلاحظ أن الإبلاغ عن هذه القضية لا يزال ضئيلاً للغاية.

26- وقبل استيلاء طالبان على السلطة، أحرزت وزارة الداخلية الأفغانية تقدماً، بدعم من فرقة العمل، في وقف تجنيد الأطفال القاصرين واستخدامهم ومنعه بواسطة وحدات حماية الطفل في مراكز تجنيد الشرطة الوطنية الأفغانية. فعلى سبيل المثال، منع ما لا يقل عن 113 مقدم طلب قاصر، وجميعهم فتيان، من الالتحاق بالشرطة الوطنية الأفغانية.

27- وعملت فرقة العمل مع وزارة الخارجية ومكتب النائب الثاني للرئيس قبل آب/أغسطس 2021 على وضع مشروع سياسة عامة بشأن إمكانية إعادة إدماج الأطفال المحتجزين بتهم فعلية ومزعومة تتعلق بالأمن الوطني. وكان وضع الإطار المقترح جارياً عندما بسطت حركة طالبان سيطرتها الفعلية. وإذا كان أطلق سراح العديد منهم عندما أفرغت حركة طالبان مرافق الاحتجاز في الأسابيع الأخيرة من النزاع، فقد أعيد اعتقال بعضهم ولم يفرج عن بعضهم على صلة مزعومة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان. وقد شرعت فرقة العمل في عملية تهدف إلى معالجة هذه القضية من جديد مع السلطات الفعلية.

28- وفي 20 حزيران/يونيه 2021، استهل مكتب مجلس الأمن القومي سياسة بشأن حماية الأطفال والنزاع المسلح صدقت عليها القيادة الأمنية العليا وأقرها الرئيس. ووضعت هذه السياسة بالتنسيق مع قطاع الأمن، بما في ذلك وزارة الدفاع ووزارة الداخلية والمديرية الوطنية للأمن، والجهات الفاعلة الدولية العاملة في مجال حماية الطفل. وقدمت فرقة العمل الدعم التقني لصياغة هذه السياسة التي تهدف إلى منع ستة انتهاكات خطيرة محددة في حق الأطفال، وبدأت العمل مع السلطات الفعلية للدعوة إلى الالتزام بسياسات مماثلة.

29- وبعد 15 آب/أغسطس 2021، مع تفاقم الأوضاع الاقتصادية بعد استيلاء طالبان على السلطة، ظهرت من جديد العوامل الرئيسية التي تؤثر في حماية الطفل نتيجة تنامي الفقر. وكان ذلك بمثابة عامل دافع لتجنيد الجماعات المسلحة الأطفال واستخدامهم، وبيع الأطفال وزواج الأطفال و/أو الزواج بالإكراه. وظهرت أيضاً شواغل خطيرة تتعلق بتعليم الفتيات والقيود المفروضة على حصول الفتيات والفتيان على التعليم والرعاية الصحية، وذلك في أعقاب قواعد الفصل بين الجنسين التي فرضتها السلطات الفعلية.

خامساً - منع التعذيب واحترام الضمانات الإجرائية

30- في 3 شباط/فبراير 2021، أصدرت البعثة والمفوضية تقريراً عاماً عن التعذيب ومعاملة المحتجزين في عهدة حكومة أفغانستان السابقة. وتضمن التقرير النتائج المستخلصة من مقابلات أجريت مع 656 شخصاً احتجزوا لارتكابهم جرائم تتصل بالأمن أو بالإرهاب في 63 مرفق احتجاز في 24 ولاية

في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2019 إلى 31 آذار/مارس 2020⁽¹²⁾. ووثق التقرير انخفاض معدلات مزاعم التعذيب، مقارنة بالفترة 2017-2018، من 31,2 في المائة إلى 27,2 في المائة من حالات الاحتجاز الموثقة في عهدة الشرطة الوطنية الأفغانية ومن 19,4 في المائة إلى 16 في المائة من حالات الاحتجاز الموثقة في عهدة المديرية الوطنية للأمن. غير أن حقوق المحتجزين الإجرائية، كالحق في الحصول على معلومات عن حقوقهم وتوكيل المحامين والاتصال بأسرهم وإجراء الفحوص الطبية في الوقت المناسب، ظلت مهملة إلى حد بعيد. وألقت البعثة والمفوضية الضوء على أن ممارسات الحبس الانفرادي والاحتجاز مع منع الاتصال وعصب العينين استخدمت أثناء الاستجوابات. وقد غطت وسائط الإعلام، بما فيها وسائط الإعلام الأفغانية، التقرير تغطية واسعة. ورداً على التقرير، أصدرت وزارة الداخلية في 4 شباط/فبراير 2021 بياناً عاماً اعترفت فيه بالتزامها بالتصدي لسلوك موظفي الشرطة غير المهني وكررت التزامها بتوطيد الإصلاحات واستمرارها بجعل الشرطة أكثر مهنية وجعلها تتصرف على أساس المبدأ بحيث تسلك سلوكاً يتوافق مع القوانين المعمول بها في البلد والاتفاقيات الدولية عند التعامل مع المشتبه فيهم ومع المدانين.

31- وللإسهام في الحد من حوادث التعذيب وسوء المعاملة، شرعت البعثة والمفوضية في عام 2021 في تقديم دورة تدريبية على مهارات إجراء مقابلات غير قسرية لموظفي الشرطة الوطنية الأفغانية في ولايات مختارة. وباستعمال وحدة تدريبية استحدثت في عام 2020، فُرج من دورة لتدريب المدربين استغرقت ثمانية أيام عن نموذج المقابلات "بيس" (PEACE): planning/preparation, engagement/explanation, account, closure and evaluation (التخطيط/الإعداد والانخراط/التوضيح والرواية والاختتام والتقييم)⁽¹³⁾ لفائدة سبعة موظفين من أربعة أفرقة مختارة من الميدان والمقر. وشملت الدورة التدريبية علم نفس العلاقة والقانون المناسب وكل عنصر من عناصر النموذج، إضافة إلى التخطيط للمقابلات المعقدة. وكانت خطة المشروع الأولية تتمثل في تنظيم 16 حلقة عمل في الأشهر الاثني عشر التالية في أربع ولايات (قندهار وبكتيا وبلخ وبدخشان). وعقدت حلقة العمل الأولى في بدخشان لفائدة 12 من موظفي التحقيق في الشرطة الوطنية الأفغانية في فايز آباد يومي 7 و8 نيسان/أبريل؛ وعقدت الثانية في بلخ في مزار شريف لصالح 12 من موظفي التحقيق في الشرطة الوطنية الأفغانية يومي 25 و26 أيار/مايو. وتكشف من ردود الفعل الواردة من حلقات العمل أن الموظفين المشاركين رحبوا بالدورة التي ركزت على انتهاج نهج عملي في الاستجواب لتجنب التعذيب مع جمع معلومات موثوق بها. وفي الوقت نفسه، تلقت البعثة والمفوضية في كابول طلباً من الأكاديمية الوطنية للشرطة لتنظيم دورة تدريبية لمحاضريها بوصفها خطوة أولية لإدماج نموذج المقابلات في المناهج الدراسية العادية للشرطة الوطنية الأفغانية. وأجبر التدهور السريع في الحالة الأمنية في حزيران/يونيه وتموز/يوليه البعثة والمفوضية على وقف تنفيذ المشروع وإعداد الدورة التدريبية للأكاديمية.

32- وفي الفترة بين كانون الثاني/يناير وأيار/مايو، تلقت البعثة تقارير تفيد بأن 39 سجيناً وثلاثة موظفين من ستة سجون ثبتت إصابتهم بالفيروس المسبب لمرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وأثرت الموجة التالية من جائحة كوفيد-19 التي اجتاحت البلاد في حزيران/يونيه في السجون أيضاً. وبحلول الأسبوع الأخير من حزيران/يونيه، كان لدى 21 سجيناً من بين 38 سجيناً في جميع أنحاء البلاد سجين واحد على الأقل ثبتت إصابته. وبحلول تموز/يوليه، بدا انحسار نقشي كوفيد-19، إذ أبلغت ستة سجون عن 26 حالة إيجابية في المجموع.

(12) علقت البعثة والمفوضية مقابلاتها مع المحتجزين بسبب نقشي كوفيد-19 في أفغانستان في 31 آذار/مارس 2020.

(13) نموذج المقابلات "بيس"، الذي وضع أصلاً في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نموذج معترف به عالمياً على أنه ممثل لحقوق الإنسان وفعال في الحصول على معلومات جيدة.

33- وفي الفترة بين كانون الثاني/يناير وآب/أغسطس، تمشيياً مع المنهجية التي وضعت في عام 2020 في سياق جائحة كوفيد-19، واصلت البعثة والمفوضية رصد جميع مرافق الاحتجاز الرئيسية في جميع أنحاء البلد عن بعد، بما في ذلك جميع السجون ومرافق الاحتجاز التابعة للشرطة والمديرية الوطنية للأمن في الولايات ومراكز إعادة تأهيل الأحداث، وذلك من خلال المكالمات الشهرية أو الأسبوعية. وفي الجملة، أجرى كل من البعثة والمفوضية، باتتباع هذه الطريقة، في الفترة الممتدة بين 1 كانون الثاني/يناير و15 آب/أغسطس، اتصالات في 1 078 مناسبة، مع 33 مرفق احتجاز تابع للمديرية الوطنية للأمن و34 مرفقاً للشرطة الوطنية الأفغانية و38 سجنًا ومرفق احتجاز و34 مركزاً لإعادة تأهيل الأحداث في 34 ولاية. وركزت الدعوات على أوضاع كوفيد-19 في كل مكان احتجاز وعلى الاكتظاظ وقضايا أخرى مرتبطة بالموضوع، مثل التلقيح ضد كوفيد-19. ولُخصت نتائج الرصد عن بعد شهرياً أو أسبوعياً وأُبلغها الشركاء الرئيسون الذين يقدمون الدعم في أماكن الاحتجاز. ومع انحسار نقشي كوفيد-19 في أماكن الاحتجاز، استأنفت البعثة والمفوضية المقابلات مع المحتجزين في شباط/فبراير 2021 وأجرتا 239 مقابلة مع أشخاص سلبت حريتهم في عام 2021، غير أنهما اضطرتا، في حزيران/يونيه 2021 بسبب الموجة الثالثة من نقشي كوفيد-19 في البلد، إلى تعليق زيارات أماكن الاحتجاز مرة أخرى وعادتا إلى الرصد عن بعد بواسطة الاتصال المنتظم بالمرافق المعنية.

34- واستمرت الزيادة في عدد السجناء حتى منتصف آب/أغسطس 2021، علماً بأن الاكتظاظ ظل مثار قلق. وبحلول نهاية تموز/يوليه، بلغ ما لا يقل عن 28 سجنًا من أصل 38 سجنًا على الصعيد الوطني طاقته الاستيعابية الكاملة إذ بلغ متوسط معدلات الإشغال نحو 180 في المائة. وفي تموز/يوليه وآب/أغسطس 2021، استحوذت حركة طالبان على سجون وأفرجت عن معظم السجناء، غير أنه بحلول تشرين الثاني/نوفمبر، تلقت البعثة والمفوضية معلومات تفيد بأن مرافق الاحتجاز في بعض أكبر السجون في البلد لا تزال تعاني الاكتظاظ بسبب التأخير في معالجة قضايا المحتجزين قبل المحاكمة نظراً لتفاوت أداء نظام العدالة بحكم الواقع.

35- وأثر أيضاً في أماكن الاحتجاز تطور الوضع الأمني والسياسي في جميع أنحاء البلاد في تموز/يوليه وآب/أغسطس. ففي 7 تموز/يوليه، هاجمت حركة طالبان سجن بادغيس وأفرجت عن عدد غير محدد من السجناء. ورداً على استهداف طالبان السجون، نقلت الحكومة ما لا يقل عن 853 سجيناً من تسعة سجون في جميع أنحاء البلد إلى سجن بل شرخي في كابول ومرفق الاحتجاز في بروان. وأفيد بأن معظم السجناء المنقولين أدينوا بجرائم أمنية أو إرهابية، لكن من بينهم أيضاً مدانون بجرائم القانون العام وحكم عليهم بالسجن فترات طويلة أو بالإعدام. ورفض بعض السجناء نقلهم، الأمر الذي أفضى إلى أعمال شغب. وفي 13 تموز/يوليه، قتل سجين في أعمال شغب في سجن قندهار. وأبلغ أيضاً عن أعمال شغب في سجن نيمروز في اليوم نفسه لكن لم يتسن التحقق من عدد الإصابات الإجمالي.

36- وفي أواخر تموز/يوليه والمنتصف الأول من آب/أغسطس، استحوذت حركة طالبان على سجون ولايات ومرافق احتجاز أخرى، عندما استولت على عواصم ولايات. وبحلول 14 آب/أغسطس، كانت حركة طالبان تسيطر على ما لا يقل عن 25 سجنًا على مستوى الولايات وأفرجت عن معظم المحتجزين والسجناء. وفي بعض الحالات، كما حدث في سجون ولايتي بلخ وفارياب، أفيد بأن سلطات السجون أفرجت عن السجناء لدى اقتراب طالبان من عاصمتي الولايتين. وتلقت البعثة والمفوضية معلومات موثوقة بها تفيد بأن ثلاثة من ضباط السجن وأربعة سجناء قتلوا على يد طالبان في سجن قندوز؛ وفي الوقت عينه أفيد بأن سجيناً ابن قائد ميليشيا مناوئة لطالبان قتل في سجن بدخشان.

سادساً - عقوبة الإعدام

37- تشير المعلومات المتاحة حتى 15 آب/أغسطس إلى أنه لم تنفذ أية عمليات إعدام علني. ولم يكن عدد الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، بمن فيهم من أقرت المحكمة العليا الأحكام الصادرة في حقهم، متاحاً وقت إعداد هذا التقرير. وواصلت البعثة والمفوضية دعوة الحكومة إلى تنفيذ وقف اختياري رسمي لعقوبة الإعدام وامتثالها ضمانات المحاكمة العادلة، وفقاً للقانون الدولي والوطني. وأعيد تأكيد موقف الأمم المتحدة المبدئي من عقوبة الإعدام في اجتماعات عقدت مع السلطات الفعلية.

38- وأعلنت حركة طالبان أن الشريعة الإسلامية هي قانون البلد الأساسي، بما في ذلك ما يتعلق بالعدالة الجنائية. ففي 23 أيلول/سبتمبر، ذكر مسؤول رفيع المستوى في حركة طالبان في مقابلة مع وسائل الإعلام أن الحركة ستنفذ عمليات إعدام وبتر للأيدي، وإن لم يكن ذلك علناً⁽¹⁴⁾. وفي الفترة من 15 آب/أغسطس إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر، لم توثق البعثة والمفوضية أي حالة إعدام علني بعد صدور قرار قضائي.

سابعاً - القضاء على العنف ضد المرأة وتعزيز حقوقها

ألف - حقوق المرأة

39- قبل آب/أغسطس 2021، أحرزت الحكومة تقدماً في تنفيذ استراتيجيات لزيادة المساواة بين الجنسين. ففي 12 آب/أغسطس، أنشأ المرسوم الرئاسي رقم 55 لعام 2021 رسمياً مجلس المرأة الأعلى للإشراف على إجراءات الحكومة وتوجيهها بخصوص التزاماتها بشأن حقوق المرأة، سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحماية القانونية في جميع مبادرات التنمية الاجتماعية-الاقتصادية في أفغانستان وفي المجالين الأمني والسياسي.

40- واستمر التقدم في تنفيذ الإصلاحات القانونية الهادفة إلى المضي بعدم التمييز في حق المرأة قدماً. ففي 5 كانون الأول/ديسمبر 2020، أقرت اللجنة التشريعية بمجلس الوزراء حظر ما يسمى "فحص العذرية" وطلبت إلى مكتب المدعي العام واللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان وشبكة المرأة الأفغانية صياغة تعديل للمادة 640 من قانون العقوبات. وفي 25 أيار/مايو 2021، أكملت وزارة شؤون المرأة تنقيحها قانون القضاء على العنف ضد المرأة لعام 2009؛ وقد زاد عدد الجرائم من 22 إلى 29 جريمة، مع إضافة أنواع محددة من الأعمال التي تعتبر شكلاً من أشكال العنف، مثل إجبار النساء على الرقص في الحفلات، بوصفها من العناصر المكونة لجريمة الإكراه على البغاء، وإضافة 12 مادة أخرى بحيث وصل عدد المواد الإجمالي إلى 56 مادة. وفي منتصف حزيران/يونيه، أنجزت وزارة العدل السابقة تنقيحاً لمشروع قانون الأسرة بوضع خطة كي يتسنى للجهات صاحبة المصلحة تنقيحه نهائياً في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر.

41- وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، في إطار مبادرات قادتها وزارة شؤون المرأة ودعمتها البعثة والمفوضية، للاحتفال باليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وفريق الأمم المتحدة للاتصالات في أفغانستان،

(14) Kathy Gannon (Associated Press), "Taliban official: Strict punishment, executions will return", 23 September 2021. يمكن الاطلاع عليها بالنقر على الرابط التالي: <https://apnews.com/article/religion-afghanistan-kabul-taliban-22f5107f1dbd19c8605b5b5435a9de54>.

تُوصَل إلى اتفاق بين الوزارة ومكتب المدعي العام واللجنة المستقلة للإصلاح الإداري والخدمة المدنية على إنشاء لجنة مشتركة لمكافحة التحرش في مكان العمل بهدف زيادة مشاركة المرأة في الخدمة المدنية. وفي 14 تموز/يوليه، أطلقت وزارة شؤون المرأة ووزارة الاتصالات خط اتصال مباشراً مجانياً يعمل فيه خمسة محامين محترفين لتلقي الشكاوى وإسداء المشورة القانونية للنساء والفتيات الناجيات من العنف.

42- واحتفالاً باليوم الدولي للمرأة، صدر مرسوم رئاسي في 4 آذار/مارس 2021 يقضي بالإفراج المبكر عن السجينات اللاتي حكم عليهن بالسجن مدة تصل إلى سنتين ونصف السنة والأمهات المرضعات ومن حكم عليهن بالسجن مدة تصل إلى خمس سنوات. وإضافة إلى ذلك خففت العقوبة على السجينات اللواتي حكم عليهن بالسجن أكثر من سنتين ونصف السنة على أساس طول المدة التي قضيتها بالفعل في السجن. وقادت وزارة شؤون المرأة فعاليات في كابول في 7 آذار/مارس احتفالاً بالمساهمات التي قدمتها المرأة الأفغانية للمجتمع الأفغاني خلال القرن الماضي. وقدمت البعثة والمفوضية الدعم لست فعاليات في الولايات، حيث شاركت 358 امرأة من جميع مناحي الحياة في حلقات نقاش إذاعية ودورات للتوعية بالتقدم المحرز والثغرات المتبقية كي تتمتع المرأة الأفغانية بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية تمتعاً كاملاً.

43- وفي أعقاب استيلاء طالبان على السلطة في 15 آب/أغسطس، أوقفت مؤقتاً جميع أنشطة التوعية وحلقات العمل والبرامج الإذاعية المتعلقة بحقوق المرأة نظراً إلى قمع السلطات الفعلية العام المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين. وتخشى الناشطات في مجال حقوق المرأة على حياتهن، وقد فرّ العديد منهن من البلاد أو اختبأ في أفغانستان. وتعارض سياسة السلطات الفعلية المتمثلة في الحد من تمتع النساء والفتيات الأفغانيات بحقوقهن وحرياتهن الأساسية، مثل الحق في العمل والتعليم وحرية التنقل والتجمع السلمي، رغم عدم تطبيقها تطبيقاً موحداً في جميع أنحاء البلد، معارضة مباشرة 20 عاماً من التقدم الذي حققه الأفغان بشق الأنفس في المساواة بين الجنسين وعدم التمييز.

باء - القضاء على العنف ضد المرأة

44- في الفترة من 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى 30 تموز/يوليه 2021، وثقت البعثة والمفوضية 200 قضية نظرت فيها هيئات العدالة الرسمية تتعلق بجرائم عنف مزعومة في حق نساء وفتيات، بما في ذلك ما يلي: الضرب (60)؛ والاغتصاب (34)؛ والتحرش والإزعاج (23)؛ والقتل (19)؛ والزواج بالإكراه (18)؛ وزواج الأطفال (16)؛ والتسبب في إصابات (15)؛ والإجبار على الانتحار حرقاً وغيره من أشكال الانتحار (13)؛ والإكراه على البغاء (2). وخلال الفترة نفسها، وثقت البعثة والمفوضية ثماني حالات نظرت فيها هيئات العدالة غير الرسمية لطالبان، من بينها الآتي: القتل (4)؛ والمعاملة اللاإنسانية والقاسية (3)؛ والاغتصاب (1). ووثق أيضاً حالة اغتصاب في إطار عنف جنسي متصل بالنزاع.

45- وفي 7 كانون الأول/ديسمبر 2020، أصدرت البعثة والمفوضية تقريراً عاماً بعنوان "In search of justice for crimes of violence against women and girls" (بحثاً عن العدالة في جرائم العنف ضد النساء والفتيات)، وهو بمثابة تنويع لرصد دام 18 شهراً، من أيلول/سبتمبر 2018 إلى شباط/فبراير 2020، للإجراءات القضائية المرتبطة بجرائم العنف ضد النساء والفتيات الأفغانيات المبلغ عنها تماشياً مع قانون القضاء على العنف ضد المرأة، لا سيما من وزارة شؤون المرأة ووحدات الاستجابة الأسرية التابعة للشرطة الوطنية الأفغانية والوحدات المتخصصة في محاكمة مرتكبي العنف ضد المرأة، لفهم تعامل المؤسسات مع هذه الجرائم وسبل الانتصاف المتاحة للناجيات من العنف. وركزت البعثة والمفوضية على توثيق 12 جريمة عنف ضد نساء وفتيات على وجه الخصوص، وهي: القتل؛ والاغتصاب؛ والإكراه على البغاء؛ وتسجيل الضحية ونشر هويتها؛ والحرق أو استخدام المواد

الكيميائية أو غيرها من المواد الخطرة؛ والإجبار على الانتحار حرقاً أو الانتحار أو استخدام السم أو غيره من المواد الخطرة؛ والتسبب في إصابات أو إعاقات؛ والبيع والشراء بغرض الزواج أو بحجة الزواج؛ والبيع⁽¹⁵⁾؛ والزواج بالإكراه؛ وزواج الأطفال؛ والعزل القسري.

46- ويتمثل الاستنتاج الرئيس الذي انتهى إليه تحليل 303 حالات موثقة في أنه إذا كان تصدي النظام القضائي لجرائم العنف ضد النساء والفتيات مستمراً في التحسن، فإنه لا يزال قاصراً عن تلبية احتياجات النساء والفتيات في عدد من الجوانب ويظل وصولهن إلى العدالة ضعيفاً. فلم يقدم سوى نصف الحالات الـ 303 التي وثقتها البعثة والمفوضية في سلسلة العدالة الكاملة حتى فصل محكمة ابتدائية فيها. ولم يُدّن الجناة إلا في ما يزيد قليلاً عن 40 في المائة من الحالات، إذ لم تتحقق العدالة لعدد كبير جداً من النساء والفتيات بسبب العنف الذي تعرضن له، ولا يزال الإفلات من العقاب سائداً. ومقارنةً بالرصد السابق الذي أجرته البعثة والمفوضية، يبدو أن معدلات الإدانة بجرائم العنف ضد النساء والفتيات آخذة في الازدياد، لكن الناجيات ما زلن يتحملن عبء استهلال عملية التحقيق والمقاضاة بخصوص معظم الجرائم بموجب قانون القضاء على العنف ضد المرأة. ولا تزال هناك شواغل متعددة بشأن معاملة النظام القضائي النساء والفتيات، مثل معدلات الإدانة المتدنية فيما يسمى بالقتل "دفاعاً عن الشرف".

47- وفي 9 كانون الأول/ديسمبر 2020، أصدر مكتب المدعي العام تقريره الافتتاحي عن حالة العنف ضد المرأة في جميع أنحاء البلد؛ واستند إلى تحليل 2 435 حالة سجلتها وحداته لمقاضاة مقترفي العنف ضد المرأة في جميع أنحاء أفغانستان بين 22 كانون الأول/ديسمبر 2019 و21 تشرين الأول/أكتوبر 2020. ومن النتائج الرئيسة أن العوامل الغالبة التي أسهمت في حوادث العنف في الولايات هي الأمية والفقر. وسلط المكتب الضوء على الصلة الوثيقة بين وصول المرأة إلى العدالة في حوادث العنف والممارسات الضارة وتمتعها الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأنتج المكتب صدور التقرير بمؤتمر صحفي في 28 كانون الثاني/يناير لاحظ فيه أنه من بين 2 990 حالة عنف ضد نساء وفتيات سجلها وعالجها خلال السنة المالية الأفغانية (من 21 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى 20 كانون الأول/ديسمبر 2020)، سجلت كابول 814 حالة والولايات 2 176 حالة مجتمعة. ومقارنةً بالفترة المالية السابقة، التي سجل فيها المكتب ما مجموعه 2 975 حالة وعالجها، حدث انخفاض في عدد الحالات المسجلة في كابول (من 1 157) والولايات (من 1 818)، وكان أحد العوامل التي أسهمت في ذلك حرية التنقل المحدودة في جميع أنحاء أفغانستان في عام 2020 بسبب جائحة كوفيد-19، الأمر الذي أثر في حصول الناجيات على الخدمات وساعات عمل المكاتب الحكومية المحدودة، بما في ذلك مكتب النائب العام ووحدات مقاضاة مرتكبي العنف ضد المرأة على مستوى الولايات.

48- وفي 20 نيسان/أبريل، أعلنت المحكمة العليا في اجتماع مجلسها الأعلى أن المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف فصلت في العام الأفغاني 1399 (21 آذار/مارس 2020 - 20 آذار/مارس 2021) في 1 160 قضية عنف ضد نساء وفتيات مارسه 1 594 جانياً مزعوماً و326 قضية اغتصاب اتهم فيها 390 شخصاً. ومن بين المتهمين البالغ مجموعهم 1 984 شخصاً، برئ 464 متهماً وأدين الباقون، وتراوحت العقوبات بين عقوبة الإعدام والغرامة النقدية. ومنذ 15 آب/أغسطس 2021، لم تتمكن البعثة والمفوضية من التحقق من عدد حالات العنف ضد النساء والفتيات التي أبلغت عنها السلطات الفعلية وقاضت مرتكبيها وفصلت فيها، ولا من معدل الإدانة أو أنواع العقوبات، رغم أنهما تلقتا تقارير تفيد بأن

(15) البعاد طريقة تقليدية لتسوية النزاعات تمنح بموجبها امرأة أو فتاة من أسرة الجاني تعويضاً عن خلاف لأسرة الضحية بوصفها خادمة أو عروساً.

الناجيات وأسرهن غير قادرات على الوصول إلى العدالة لأسباب تتعلق بالسلامة الشخصية ونقص الموارد اللازمة نظراً للأزمة الاقتصادية و/أو الارتباك بخصوص القانون الواجب التطبيق في البلاد.

49- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظمت البعثة والمفوضية 96 نشاطاً للدعوة والتوعية بشأن القضاء على العنف ضد المرأة وعقدت 30 اجتماعاً لأغراض الدعوة بشأن تقريريهما العامين. ونظمتا أيضاً 41 نشاطاً للتوعية، من بينها حلقات عمل وبرامج إذاعية، بشأن قضايا القضاء على العنف ضد النساء والفتيات. ومنذ آب/أغسطس، أوقفت البعثة والمفوضية مؤقتاً أنشطتهما في مجال التوعية وحلقات العمل والبرامج الإذاعية المرتبطة بالقضاء على العنف ضد المرأة، لكن الدعوة استمرت مع المجتمع الدولي لمواصلة تمويل البرامج التي تدعم الناجيات من العنف.

ثامناً- الحيز المدني، بما في ذلك سلامة الصحفيين والعاملين في الإعلام والجهات الفاعلة في المجتمع المدني

50- في شباط/فبراير 2021، أصدرت البعثة تقريراً خاصاً عن مقتل مدافعين عن حقوق الإنسان وصحفيين وعاملين في الإعلام في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2018 إلى 31 كانون الثاني/يناير 2021، مشيرة إلى تحول من ضحايا متضررين تضرراً غير مباشر في سياق الهجمات الجماعية التي أصابت مدنيين في عام 2018 إلى استهداف مقصود ومبني ومتعمد للأفراد، خاصة بعد بدء مفاوضات السلام في أفغانستان في 12 أيلول/سبتمبر 2020؛ وقتل بعدئذ ما لا يقل عن 11 مدافعاً عن حقوق الإنسان وعاملين في الإعلام في هجمات مستهدفة. ووجدت البعثة أيضاً أنه لم تعلن المسؤولية عن أي من عمليات القتل المستهدف تقريباً أو اعترف بها في عام 2020 خلافاً للسنوات السابقة.

51- وأوجدت عمليات القتل المستهدف مناخاً من الخوف بين السكان المدنيين وكان لها أثر مثبط على المجتمع المدني، إذ إن العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والعاملين في الإعلام ساءوا إلى مغادرة أفغانستان. وفي نيسان/أبريل 2021، بدأت البعثة والمفوضية مناقشات مع أعضاء المجتمع الدولي بشأن برامج دعم منح تأشيرات للمدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في الإعلام المعرضين للخطر وإعادة توطينهم. واستمرت هذه الدعوة في حزيران/يونيه وتموز/يوليه عندما دعمت البعثة والمفوضية، في أعقاب تدهور الحالة الأمنية، إعادة توطين 97 فرداً داخل أفغانستان، منهم 19 امرأة من ولايات عدة، بالتعاون الوثيق مع تحالف المنظمات غير الحكومية ولجنة المدافعين عن حقوق الإنسان في أفغانستان. وفي عام 2021، أرسلت البعثة والمفوضية أكثر من 390 رسالة دعم إلى مدافعين عن حقوق الإنسان وصحفيين.

52- وأتاح إنشاء لجنة مشتركة معنية بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان بمقتضى مرسوم رئاسي في 1 كانون الأول/ديسمبر 2020 بقيادة النائب الثاني لرئيس أفغانستان دعت إليها جماعات من المجتمع المدني، منبراً للمناقشة بين الحكومة والمجتمع المدني، لكنه لم يبدد الشواغل الأمنية للمدافعين عن حقوق الإنسان. وبعد نشر تقرير البعثة الخاص في شباط/فبراير 2021، بدأت البعثة والمفوضية إعداد دراسة مركزة عن أعمال حقوق الضحايا في أفغانستان، وأجرتا مقابلات معمقة مع أقارب المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في الإعلام الذين قتلوا في الفترة 2018-2021؛ وتعذر الانتهاء من البحث قبل 15 آب/أغسطس 2021.

53- وواصلت منظمات المجتمع المدني أيضاً الدعوة إلى التصدي للتشريعات الجديدة التي تقيد حرية تكوين الجمعيات محل نظر الحكومة وتتوخى فرض قيود لا لزوم لها على الجمعيات ورقابة حكومية غير متناسبة، بما في ذلك ما يتصل بالقضايا القانونية والإدارية والمالية والتنفيذية.

54- وخلال الفترة من 1 كانون الأول/ديسمبر 2020 إلى 15 آب/أغسطس 2021، وثقت البعثة والمفوضية حوادث مسّت 44 من نشطاء المجتمع المدني، بينهم تسع نساء، بسبب عملهم. وقتل ثمانية منهم، من بينهم امرأة، (أربعة على يد طالبان وواحد على يد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان، ولم يتسنّ عزو الحالات الثلاث الأخرى إلى طرف بعينه)، وجرح آخر على يد طالبان. أما الحالات الـ 35 المتبقية فتتعلق باعتقالات مؤقتة وتهديدات وعمليات اختطاف نسبت إلى الحكومة السابقة وعناصر مناوئة للحكومة. وفي الفترة نفسها، وثقت البعثة والمفوضية حوادث مسّت 42 صحفياً وعاملاً في الإعلام، من بينهم ثمانية نساء وست محطات إذاعية/تلفزيونية بسبب عملهم. وقتل 10 من الضحايا، من بينهم خمس نساء وصحفي أجنبي (خمس على يد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان، واثنان على يد طالبان، ولم يتسنّ عزو الحالات الثلاث الأخرى إلى طرف بعينه). وأصيب ثلاثة أشخاص بجروح، من بينهم امرأة لم يتسنّ عزو حالتها إلى طرف بعينه. أما الحالات الـ 29 المتبقية فشملت التهديد أو التخويف والاعتقال المؤقت أو سلب الحرية والاختطاف و/أو محاولات هجوم نسبت إلى عناصر موالية للحكومة السابقة وأخرى مناوئة لها. وانخفضت أعداد المصابين بنسبة 32 في المائة مقارنة بعام 2020 عندما قُتل تسعة صحفيين وعاملين في الإعلام وجُرح 10 آخرون.

55- وخلال الفترة الممتدة من 16 آب/أغسطس إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وثقت البعثة والمفوضية حوادث مسّت 23 ناشطاً من نشطاء المجتمع المدني بسبب عملهم. وقتل 8 أشخاص (ثلاثة منهم على يد السلطات الفعلية وثلاثة على يد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان، ولم يتسنّ عزو حالتين اثنتين إلى طرف بعينه). أما الحالات الـ 15 المتبقية فمرتبطة باعتقالات مؤقتة وضرب وتهديد من السلطات الفعلية. وفي الفترة نفسها، وثقت البعثة والمفوضية حوادث مسّت 48 صحفياً وعاملاً في الإعلام، من بينهم امرأتان، ومحطة إذاعية/تلفزيونية بسبب عملهم. وقتل اثنان من الضحايا (أحدهما على يد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان ولم يتسنّ عزو الحالة الأخرى إلى طرف بعينه)، وأصيب اثنان على أيدي رجال مسلحين مجهولين. أما الحالات الـ 44 المتبقية فشملت اعتقالات مؤقتة أو سلباً للحرية وضرباً و/أو تهديدات أو تخويفاً ونسبت إلى السلطات الفعلية. ورغم انخفاض عدد الإصابات عقب استيلاء طالبان على البلد، فقد حدثت زيادة كبيرة في الاعتقالات المؤقتة والضرب على أيدي السلطات الفعلية، إذ سُجلت 28 حالة اعتقال و10 عمليات ضرب منذ 16 آب/أغسطس 2021.

56- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت البعثة والمفوضية واللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان 75 اجتماعاً تنسيق في كابول والولايات. ونشرت اللجنة 10 تقارير مواضيعية عن قضايا شتى في ميدان حقوق الإنسان، من بينها حماية المدنيين، وحقوق الأطفال، والمشردون داخلياً، والأشخاص ذوو الإعاقة، والمحتجزون. وأبلغت اللجنة الجمهور في بيان أصدرته في 18 أيلول/سبتمبر عدم تمكنها من العمل منذ 15 آب/أغسطس 2021. فقد استولت السلطات الفعلية على مكاتبها وانقطع موظفوها في البلد عن العمل.

57- ونظمت البعثة والمفوضية 27 فعالية لتنمية القدرات والتوعية في جميع أنحاء البلد شارك فيها 913 شخصاً من بينهم مدافعون عن حقوق الإنسان وصحفيون ومسؤولون حكوميون وموظفو اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان وقادة مجتمعات محلية، من بينهم 205 نساء. وعقدت البعثة والمفوضية 402 اجتماعاً مع مدافعين عن حقوق الإنسان وصحفيين و78 مع شيوخ مجتمعات محلية و88 مع مسؤولين حكوميين و56 مع جهات فاعلة دولية و142 مع محاورين آخرين. وعقدتا أيضاً 13 اجتماعاً مع السلطات الفعلية بشأن قضايا حقوق الإنسان.

تاسعاً - السلام والمصالحة، بما في ذلك المساءلة والعدالة الانتقالية

58- قدمت البعثة والمفوضية الدعم إلى الحكومة واللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان والمجتمع المدني حتى 15 آب/أغسطس 2021 لتعزيز عمليات السلام والمصالحة الشاملة والممتثلة لحقوق الإنسان وإحقاق العدالة التي تركز على الضحايا. وواصلتا توعية أطراف النزاع باستمرار الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان وبالعدالة التي تركز على الضحايا، بما في ذلك حقوق الضحايا وإدماجهم.

59- وبالتعاون مع كبير مستشارين لشؤون الوساطة من إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام بالأمانة، واصلت البعثة والمفوضية إسداء المشورة للجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان بشأن جوانب شتى مرتبطة بالسلام وحقوق الإنسان والعدالة التي تركز على الضحايا، بما في ذلك وضع خيارات سياسة عامة مستدامة في المجالات المتصلة بإدماج الضحايا وجبر الأضرار والتوثيق والبحث عن الحقيقة والمساءلة والوقاية. وفي كانون الأول/ديسمبر 2020، عقد وفد من اللجنة اجتماعاً منفصلاً مع ممثلي فريقَي التفاوض التابعين لكل من طالبان والحكومة في الدوحة، وكذلك مع محاورين معنيين بالأمر في الدوحة. وفي 23 آذار/مارس و6 آب/أغسطس 2021، خاطبت رئيسة اللجنة مجلس الأمن مؤكدةً مجدداً أهمية عملية سلام شاملة وتدبير عدالة ذات مغزى تركز على الضحايا وموضحةً بالتفصيل اتجاهات الإصابات بين المدنيين وتأثيرها في الحيز المدني.

60- وفي كانون الأول/ديسمبر 2020 وأيار/مايو وحزيران/يونيه 2021، استضافت البعثة والمفوضية ثلاثة اجتماعات لمجموعة الأصدقاء غير الرسمية المعنية بالعدالة التي تركز على الضحايا قصد زيادة التنسيق المشاركة في هذا الميدان مع الجهات الفاعلة الوطنية، بما فيها اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان والمجتمع المدني، ومع أعضاء السلك الدبلوماسي. وفي 10 كانون الأول/ديسمبر، ألقى ممثل عن البعثة والمفوضية كلمة رئيسية في افتتاح مؤتمر وطني للضحايا نظمته جماعات من المجتمع المدني أكد فيها أهمية الاعتراف بالضحايا وإدماجهم. وفي 21 نيسان/أبريل، زارت البعثة المركز الأفغاني للذاكرة والحوار، وهو مبادرة تذكارية اتخذها المجتمع المدني، وناقشت مع جماعات المجتمع المدني النهج الممكنة للعدالة التي تركز على الضحايا في أفغانستان.

61- وفي 27 أيلول/سبتمبر، قدم المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية طلباً إلى الدائرة التمهيدية للمحكمة يلتمس فيه الإذن باستئناف تحقيقات المدعي العام في الحالة في أفغانستان التي توقفت بعد طلب تقدمت به حكومة أفغانستان في آذار/مارس 2020 لإحالة التحقيق إلى السلطات الوطنية نظراً لأن احتمال إجراء تحقيقات محلية حقيقية وفعالة لم يعد ممكناً بسبب التغيير الكبير في الظروف. وأشار المدعي العام إلى اعتزامه تركيز التحقيق على الجرائم التي يزعم أن طالبان وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان اقترفاها وحذف جوانب أخرى من التحقيق من قائمة الأولويات.

عاشراً - التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

62- واصلت البعثة والمفوضية توثيق ادعاءات الاختفاء القسري التي صدر معظمها من المنطقة الجنوبية وإحالتها إلى الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي. ووثقتا في المجموع 16 ادعاء اختفاء قسري وأحالتا ثماني حالات إلى الفريق العامل في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس. وإضافة إلى ذلك، قدمت في شباط/فبراير إحاطة إلى الفريق العامل ركزت بوجه خاص على اتجاهات حالات الاختفاء القسري في أفغانستان وعلى السياق في ولاية قندهار التي كانت مصدر معظم الادعاءات. وشدد الفريق العامل على أن الاختفاء القسري لا تحده فترة زمنية بعينها، مهما قصرت،

وأنه ينبغي إتاحة معلومات دقيقة عن احتجاز أي شخص سُلبت حريته وعن مكان احتجازه وتقديمها فوراً إلى أفراد أسرته. وبموازاة ذلك، شاركت البعثة والمفوضية قائمة ادعاءات الاختفاء القسري التي وردت عليهما بين عامي 2019 و 2021 مع النائب العام ودعنا إلى إجراء مكتبه تحقيقات.

63- وقدمت الحكومة قبل 15 آب/أغسطس ردودها على قائمة المسائل التي أثارها لجنة حقوق الطفل بخصوص تقرير أفغانستان الجامع للتقارير الدورية من الثاني إلى الخامس المقدمة بموجب اتفاقية حقوق الطفل. وأجل استعراض ذلك التقرير في نهاية المطاف بناء على طلب بعثة أفغانستان الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف. وفي 30 أيلول/سبتمبر، قدمت البعثة والمفوضية واليونيسف والمفوضية المعنية بحقوق الطفل التابعة للجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان إحاطة للجنة حقوق الطفل في اجتماع مغلق عن أوضاع الأطفال في أفغانستان. وبالمثل، قدمت البعثة والمفوضية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة في 19 تشرين الأول/أكتوبر إحاطة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في اجتماع مغلق عن أوضاع النساء والفتيات الأفغانيات عُقد خلال الدورة الثمانين للجنة.

حادي عشر - الاستنتاجات

64- سُجلت مستويات قياسية من الأضرار التي أصابت المدنيين في الأشهر الستة الأولى من عام 2021 مع تصاعد النزاع. ورغم توقف القتال الواسع الانتشار عموماً بعد 15 آب/أغسطس، باستثناء جيوب صغيرة، لا يزال المدنيون في أفغانستان معرضين للضرر بسبب هجمات تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان، وبقايا الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، والمتفجرات من مخلفات الحرب، التي تؤثر في الأطفال تأثيراً غير متناسب.

65- وقد أدى ازدياد الفقر إلى تفاقم أوضاع شعب أفغانستان وأثر تأثيراً خاصاً في قضايا حماية الطفل، بما في ذلك تجنيد الجماعات المسلحة الأطفال واستخدامها إياهم وزواج الأطفال و/أو الزواج القسري. ثم إن الحصول على التعليم، لا سيما بالنسبة للفتيات، وقضايا المساواة في الحصول على التعليم والرعاية الصحية لكل من الفتيان والفتيات، عموماً، يثيران القلق بسبب قواعد الفصل بين الجنسين التي تفرضها السلطات الفعلية.

66- ورغم الجهود التي بذلتها الحكومة حتى آب/أغسطس 2021 لتوفير الحماية القانونية التي تيسر تمتع النساء والفتيات تمتعاً كاملاً بحقوقهن وحرياتهن الأساسية ووصولهن إلى العدالة، توجد ثغرات كبيرة. ولا تزال الثغرات قائمة في السياق الجديد.

67- ومع أن الحكومة بذلت جهوداً إضافية حتى آب/أغسطس 2021، استمر سوء المعاملة والتعذيب بدرجات متفاوتة في مؤسسات شتى، مع انتشار عدم احترام الضمانات الإجرائية على نطاق واسع. وظل نقص التدريب على أساليب إجراء المقابلات والتركيز على الحصول على اعترافات من المشتبه فيهم قضية خطيرة الشأن. وظل الاكتظاظ في نظام السجون يثير القلق، ولا سيما منذ بداية جائحة كوفيد-19.

68- ولا تزال الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون والعاملون في الإعلام، وكذلك موظفو اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان، مستهدفة أكثر فأكثر وتواجه التهديدات والتخويف والمضايقة. وقد أوقفت وسائل إعلام عدة عملياتها بسبب نقص الأموال والخوف من التدايعات وعدم الحصول على المعلومات من السلطات الفعلية. ولا يزال المدافعون عن حقوق الإنسان والعاملون في الإعلام يشعرون بالقلق إزاء الأوضاع السياسية والأمنية ويتوارون عن الأنظار ويمارسون في الغالب الرقابة الذاتية.

69- ولم تعد اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان تعمل ولا يزال وضعها القانوني غير واضح. وببطل وجود مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان قوية ومستقلة أمراً حيوياً لدعم تنفيذ التزامات أفغانستان الدولية في ميدان حقوق الإنسان وحماية حقوق الإنسان وتعزيز حق الضحايا والنساء والأقليات وغيرها من الفئات الضعيفة في مراعاة آرائهم تعزيزاً خاصاً.

ثاني عشر - التوصيات

70- توصي المفوضة السامية السلطات الفعلية بما يلي:

- (أ) التواصل مع البعثة والمفوضية بخصوص حوادث محددة تتعلق بتجاوزات مزعومة لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي؛
- (ب) إعطاء الأولوية لإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب ولجهود التوعية بخطر الألغام، لضمان سلامة سكانها وأمنهم؛
- (ج) التوعية بشواغل حماية الطفل والنظر في تخصيص موارد للموظفين المعنيين بالحماية الخاصة للأطفال داخل هياكلها والتوقف الفوري عن تجنيد قوات الأمر الواقع وجماعات مسلحة أخرى الأطفال واستخدامهم؛
- (د) ضمان عدم وجود أماكن احتجاز غير رسمية و/أو خاصة وعدم احتجاز أي أشخاص مع منعهم من الاتصال، الأمر الذي يكفل لهم إمكانية الاتصال الفعلي بسرعة بمحام وبأفراد أسرهم خارج مكان الاحتجاز؛
- (هـ) التحقق من أن إصلاحات القانون والسياسات العامة لا تنطوي على تمييز، نصاً أو تأثيراً، تجاه النساء والفتيات وتستوفي تماماً المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛
- (و) بذل جهود متواصلة لمنع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات والمعاقبة عليه واستئصاله من خلال اعتماد سياسات متوافقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وضمان حصول الناجيات من العنف فوراً على سبل انتصاف فعالة ومأوى ومساعدة قانونية وجبر، بما في ذلك التعويض؛
- (ز) تمكين الضحايا وأسرهم وممثليهم من أن يطالبوا - بأمان - بالمساءلة وأن يحصلوا على سبل انتصاف فعالة، بما فيها الجبر الشامل والمراعي للاعتبارات الجنسانية؛
- (ح) ضمان تمتع الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والفاعلين في المجتمع المدني بحقوقهم المشروعة في حرية التعبير والحصول على المعلومات، دون خوف من الانتقام أو الاعتداء؛
- (ط) حماية الحيز المدني وتعزيزه بوسائل منها الامتناع عن اعتماد و/أو تنفيذ قوانين أو سياسات تقييدية بشأن حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي وحرية التعبير، وتيسير زيادة مشاركة الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في العمليات السياسية وعمليات السلام على الصعيدين الوطني والمحلي؛

71- وتوصي المفوضة السامية لحقوق الإنسان المجتمع الدولي بما يلي:

- (أ) تيسير التدابير والمساعدة الماليتين لدعم الاحتياجات الإنسانية العاجلة والخدمات الأساسية؛

(ب) دعم جميع الجهود الرامية إلى حماية النساء والفتيات من العنف بطرق منها توفير الموارد اللازمة لإسداء خدمات المساعدة النفسية - الاجتماعية والمعونة القضائية إلى الناجيات من العنف؛

(ج) دعم برامج التوعية بخطر الألغام وإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب في أفغانستان؛

(د) دعم استمرار ولاية كل من البعثة والمفوضية في مجال حقوق الإنسان وتوفير الموارد الكافية لما يلزم من رصد لحقوق الإنسان والإبلاغ والدعوة من خلال الوجود داخل البلد.